

انعقدت يوم 24 أكتوبر 2019 جلسة استماع عدد 1 لملف احداث الخميس الأسود أمام الدائرة الجنائية المتخصصة في العدالة الانتقالية بالمحكمة الابتدائية بتونس 1.

وقد حضر بالجلسة ممثل عن محامون بلا حدود بصفته ملاحظ وقد تمكن من الدخول لقاعة المحاكمة دون عراقيل

المكان: المحكمة الابتدائية تونس 1

توقيت انطلاق الجلسة: 9:40 توقيت رفع الجلسة: 11:55

رقم القضية (حسب الدائرة): 33

قائمة المنسوب إليهم الانتهاك:

- زين العابدين بن علي
- حبيب عمار
- عز الدين بالليل
- محرز الدباشي

القائمين بالحق الشخصي:

ضحايا إنتهاك حرمة الحياة		
المرحوم محمد بدوري	المرحوم شكري بن مبروك	المرحوم محسن دريدي
منصف المظماطي	حسن الهمامي	عبد الحفيظ الغانمي
محمد النجيب اليوسفي	رضا الشثيوي	جمال بالقرعة
عادل حامدي	محمد علي غلاب	سليمان الزبيدي
عبد الله بوزيان		
ضحايا إنتهاك الحرمة الجسدية		
كمال بن عمر	عمار الدريدي	يونس رحومة
المنجي العبيدي	جمال الدين ابراهيم	معمر الزواري
عامر عادل الشرنبي	سعد الله الغربي	عمر الزبيدي
احمد بوعلابي	نصر الدين الطبري	شادلي قطيف
محمد صالح العيودي	ريم القبطوني	حمدة اياغة
الحبيب الخزري	الإتحاد العام التونسي للشغل	الزين حساني
حيدر بن سعد	يونس رحومة	

الوقائع:

أحداث الخميس الأسود يوم الإضراب العام بتاريخ 1978/1/26 وسقوط جرحى وقتلى خلال يوم الإضراب العام

التهم حسب النص القانوني وعلى معنى المجلة الجزائية:

- القتل العمد مع سابقية القصد
- محاولة القتل عمد مع سابقية القصد

ت

المناخ العام للمحاكمة:

- غياب ممثلي الإتحاد التونسي للشغل وقاعة خالية باستثناء بعض الصحفيين وممثلي المجتمع المدني. لا وجود لمحامي الضحايا أو المنسوب إليهم الإنتهاك رغم أهمية القضية

مشي الجلسة:

- تم المناداة على الملف على الساعة 9 و40دق
- حضرت شقيقة الضحية بلحسن الهمامي سارة الهمامي للإدلاء بشهادتها.
- بسؤالها من قبل الرئيس هل ترغب في محام رفضت ذلك باعتبار أن ليس لها إمكانيات لذلك.
- عن واقعة مقتل أخيها أفادت بأنه يوم 1978/1/26 وعندما كان أخوها في طريق العودة إلى منزلهم الكائن بالأقواس بتونس على الساعة الثانية بعد الزوال تم إطلاق النار عليه على مستوى خلف الرأس.
- تسلموا فيما بعد تقرير طب شرعي من مستشفى شارل نيكول.
- لم يتم التعرف على هوية مطلق النار.
- وأضافت أنه يومها كان يوجد مظاهرات بالحي الذي يقطنه الضحية.
- قضى الضحية مدة 17 يوما تحت يوما العناية المركزة وتم منعهم من زيارته ثم توفي وتم دفنه بمقبرة سيدي أحمد بالعمران.
- نتيجة للصدمة والحزن والألم فإن والد الضحية قد فقدت البصر لارتفاع الضغط.
- فقدت العائلة ابنها العائل الوحيد لها الذي كان يعمل عامل بحضيرة بناء والذي توفي عن سن 20 سنة
- لم يتم الاتصال بالعائلة من أي جهة حكومية أو غير حكومية كما لم يتم تمكينهم من اي تعويض أو إعانة كما لم تقم العائلة بأي إجراء قانوني زمن الحادثة.
- وطالت الأخت التعويض والتتبع.
- توجه أنور بن يوسف شقيق الضحية محمد نجيب اليوسفي.
- ولاحظ أن اختلاف اللقب بينه وبين شقيقه الضحية يعوج إلى تغيير لقب العائلة بعد وفاة شقيقه.
- وبسؤاله هل يرغب في إنابة محام لاحظ أنه ليس لهم إمكانيات لذلك وطلب منه الرئيس التقدم بمطلب إعانة عدلية لدى وكيل الجمهورية.
- عن ملابسات الواقعة لاحظ أن الضحية كان يعيش بشقة مع ابن عمه بتونس العاصمة بنهج ليون في حين أن عائلته كانت موجودة في باجة.
- ولاحظ أن شقيقه كان يبلغ من العمر 26 سنة ويعمل كموظف بالشركة التونسية للبنك.
- وباعتبار أن زمن الحادثة كان يوافق يوم إضراب عام لم يتمكن الضحية من إلتحاق بمكان عمله وفضل البقاء أمام العمارة التي يقطنها ليتابع الأحداث.

- وبين الساعة 13:30 و 14:30 مرت آلية مدرعة (حسب وصفها إستنتج القاضي أنها تابعة لوحدة التدخل) من أمام العمارة وتم إطلاق النار عليه من داخل العربة على مستوى القلب أردته قتيلا على عين المكان.
 - تم إعلام عائلة الضحية ببجاجة بالحادث ونظرا لحضر الجولان لم تتمكن من الإلتحاق بالعاصمة في نفس اليوم وإتصلوا بعم الضحية ليقوم بالتحريات اللازمة لمعرفة الحقيقة.
 - وقد تم الإتصال بمختلف المستشفيات ومراكز الأمن لمعرفة الحقيقة والقيام بتسليم الجثة دون جدوى.
 - وبعد 4 أو 5 أيام تم الإتصال بعائلة الضحية من قبل وحدات الأمن ببجاجة ليتم إعلامهم بالواقعة وأنهم لا يمكنهم القيام بدفنه إلا بشرط أن يكون ذلك ليلا وبحضور 5 من عائلته وأن لا تتسلم العائلة الجثة وأن يقوم وحدات الأمن بالإشراف على مراسم الدفن.
 - رفضت في البداية العائلة هذا المقترح إلا أنهم اضطروا في النهاية بقبول العرض لرفض وحدات الأمن أي تراجع عن أي شرط تم تقديمه.
 - وفي الختام لاحظ شقيق الضحية أنهم لم يتعرفوا على مطلق النار أو الفرقة الراجع إليها.
 - وأنهم حاولوا بالتشكي إلا أن المحامي أعلمهم أنه لا يمكنهم القيام بإجراءات تتبع الجناة
 - عرفت العائلة ضغوطات أمنية لكي لا تطالب بفتح بحث
 - لم يتلقوا أي إتصال أو زيارة من قبل أي جهة حكومية أو غير حكومية.
 - لم يتلقوا أي تعويضات أو مساعدات
 - وطلب معرفة الحقيقة وتتبع الجناة
 - النيابة العمومية فوضت النظر وتم رفع الجلسة على الساعة
- ملاحظات**
- غياب الإتحاد العام التونسي للشغل رغم أهمية الجلسة.